

إِتْحَافُ الشُّرَفَا

بِنَجَاةِ وَالِدِي الْمُصْطَفَى

الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ

عَلِي عَايِدُ مِقْدَادِي الْحَاتِمِي الْأَشْعَرِي



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١] ، وَقَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧٠] .

أَمَّا بَعْدُ : فَقَدْ جَانِبَ الصَّوَابَ أَنَسَ حَكَمُوا بِهَلَاكِ وَالِدِي النَّبِيِّ ﷺ ، مَعْتَمِدِينَ عَلَى أَحَادِيثِ آحَادٍ شَاذَةٍ لَا تَخْلُو مِنْ مَقَالٍ ، مَدِيرِينَ ظُهُورَهُمْ لِعَشْرَاتِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَةِ الدَّالَّةِ عَلَى نَجَاةِ أَهْلِ الْفِتْرَةِ ، وَكَذَا مِنْ لَمْ تَبْلُغَهُ دَعْوَةُ الرَّسُولِ وَأَنَّهُ لَا عَذَابَ قَبْلَ الْإِرْسَالِ . فِي حِينِ رَأَيْنَا عَشْرَاتِ الْعُلَمَاءِ يُؤَلِّفُونَ مَوْلاَفَاتٍ خَاصَّةً بِنَجَاتِهِمَا ، وَصَلَتْ - بِحَسَبِ عِلْمِي - إِلَى مَا يَزِيدُ عَلَى خَمْسِينَ مَوْلاَفًا ، حَكَمُوا فِيهَا بِنَجَاةِ الْوَالِدَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ ، مُلْتَزِمِينَ جَانِبَ الْأَدَبِ وَالتَّوْقِيرِ لِجَنَابِ الرَّسُولِ ﷺ . وَكَانَ الْأَوْلَى بِمَنْ أَقْتَى بِهَلَاكِهِمَا أَنْ يَلْتَزِمَ جَانِبَ الْأَدَبِ وَالتَّوْقِيرِ لِجَنَابِهِ ﷺ ، وَذَلِكَ بِالصَّمْتِ وَالسَّكُوتِ ، - عَلَى الْأَقْل - لِأَنَّ الْمَقَامَ جَدَّ خَطِيرٍ ، وَالكَلَامَ فِيهِمَا مِمَّا لَا يَلِيقُ بِجَنَابِهِ ﷺ ، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْإِيذَاءِ لَهُ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٧] .

وَلِتَقْرِيرِ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ جَاءَ هَذَا الْبَحْثُ الَّذِي اشْتَمَلَ عَلَى تَمْهِيدٍ ، وَثَلَاثَةِ مَبَاحِثَ ، وَخَاتَمَةٍ : تَمْهِيدُ : التَّكْلِيفِ وَشُرُوطِهِ .

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ : الْقَوْلُ بِنَجَاتِهِمَا .

المَبْحَثُ الثَّانِي : الْقَوْلُ بِهَلَاكِهِمَا .

المَبْحَثُ الثَّلَاثُ : الْقَوْلُ بِامْتِحَانِهِمَا فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ .

الخَاتَمَةُ :

تمهيد: التكليف وشروطه:

التكليف لغة مأخوذ من الأصل (الكاف واللام والفاء) يدل على إبلاغ بالشيء وتعلق به (١)،
والتكليف: الأمر بما يشق عليك، وتكلفه: تجشمه (٢).

واصطلاحاً: إلزام الكلفة على المخاطب (٣)، أو إلزام ما فيه كلفة (٤)، أو طلب ما فيه كلفة. فعلى
التعريف الأول يكون التكليف قاصراً على الواجب والحرام، وعلى الثاني يكون شاملاً
لِلوِاجِبِ، والحرام، والمندوب، والمكروه، والمباح.

ولهذا التكليف ثمرة، وهي الوصول إلى نهاية المطلوب والخلاص من نهاية المحذور، لأن
الحق يعرضنا بهذا التكليف إلى درجة لا تنال إلا به (٥).

والشخص المخاطب هو المكلف، ولا بد لكي يصح تكليفه أن يفهم ما كلف به (٦)، ولذلك
عرفوا المكلف بأنه: البالغ العاقل سليم الحواس، الذي بلغته دعوة النبي ﷺ.

وعليه، فشروط التكليف هي: العقل، البلوغ، سلامة الحواس، بلوغ دعوة النبي ﷺ.

أولاً: العقل، وهو "القوة المتهيئة لقبول العلم، ويقال للعلم الذي يستفيده الإنسان بتلك القوة "عقل" (٧).
"والفهم هيئة للإنسان بها يتحقق معاني ما يحسن، يقال: فهمت كذا، وقوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾
[الأنبياء: ٧٩]، وذلك إما بأن جعل الله له من فضل قوة الفهم ما أدرك به ذلك، وإما بأن ألقى ذلك في رُوعه أو
بأن أوحى إليه وخصه به، وأفهمته إذا قلت له حتى تصوره، والاستفهام أن يطلب من غيره أن يفهمه" (٨).

(١) معجم مقاييس اللغة ١٣٦/٥.

(٢) القاموس المحيط، ص ١٥٢٣، مادة: كلف.

(٣) التعريفات، ص ٦٩.

(٤) الكلبيات، ص ٢٩٩.

(٥) المجموع من المحيط بالتكليف ٤/١ بتصرف.

(٦) انظر إرشاد الفحول، ص ١١.

(٧) المفردات القرآنية، ص ٣٥٤.

(٨) المفردات القرآنية، ص ٤٠٠.



والعقل هو مناط التكليف، والعاقل هو الذي يعي خطاب الشرع، وخرج بالعاقل: المجنون، فليس بمكلف، لكن محل ذلك إن بلغ مجنوناً، واستمر على ذلك حتى مات، بخلاف ما لو بلغ عاقلاً ثم جن وكان غير مؤمن، ومات كذلك، فهو غير ناج" (١).

فتقرر بهذا عدم تكليف المجنون، وذلك لانعدام شرط التكليف فيه، ودليل ذلك قوله ﷺ: "رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الطفل حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يبرأ أو يعقل" (٢).

ثانياً: البلوغ: وللبلوغ علامات، هي: نبات العانة، وتنتن الإبطن، والإنزال، وفرق الأرنبة، وغلظ الحنجرة، والحيض، وبلوغ خمس عشرة سنة عند الشافعية، وهو المفتي به عند الأحناف (٣)، وثمانية عشرة سنة عند مالك، فمن مات قبل سن البلوغ من الأطفال فهو ناج، ولو كان من أطفال المشركين، على ما أوضحناه ودللنا عليه في رسالتنا: "مصير أبناء المشركين يوم الدين".
فغير البالغ من الأطفال ليس مكلفاً لأنه لا يستطيع فهم خطاب الشارع على وجه الكمال، وذلك لقصور عقله عن الفهم الكامل، ودليل هذا الشرط، هو دليل الشرط السابق.

ثالثاً: سلامة الحواس: ذلك أن العملية الفكرية تحصل من التمازج بين الدماغ والحواس والواقع المحسوس والمعلومات السابقة، فإذا اختل شيء من ذلك لم يستطع الإنسان التفكير "فغير سليم الحواس ليس بمكلف، ولهذا قال بعض أئمة الشافعية: لو خلق الله إنساناً أعمى أصم لسقط عنه وجوب النظر والتكليف" (٤).

(١) شرح جوهره التوحيد للباجوري، ص ١٩.

(٢) أخرجه أحمد في المسند، ص ١١٥ برقم ١١٨٣، الترمذي، ص ٢٥٠ برقم ١٤٢٣، كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، النسائي، ص ٣٦٢ برقم ٣٤٣٢، كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، ابن ماجه، ص ٢٢١ برقم ٢٠٤١، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، أبو داود، ص ٤٨١ برقم ٤٤٠٢، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً.

(٣) انظر: حاشية ابن عابدين ٩٦/٥-٩٧.

(٤) تحفة المريد، ص ٤٥.

رابعاً: بلوغ دعوة النبي ﷺ: "فالذي لم تبلغه الدعوة ليس بمكلف، بأن نشأ في شاطئ جبل، على الأصح، خلافاً لمن قال بأنه مكلف لوجود العقل الكافي لوجوب المعرفة عندهم، وإن لم تبلغه الدعوة" (١).

وعلى اشتراط بلوغ الدعوة: فهل يكفي بلوغ دعوة أي نبي؟، ولو سيدنا آدم؟ لأن التوحيد ليس أمراً خاصاً بهذه الأمة، أو لا بد من بلوغ دعوة الرسول الذي أرسل إليه؟ والتحقيق كما نقله العلامة الملوحي عن الأبي في شرح مسلم خلافاً للنووي: أنه لا بد من دعوة الرسول الذي أرسل إليه" (٢).

يدل على ذلك ما رواه مسلم بسنده عن أبي هريرة ؓ، عن رسول الله ﷺ: "والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار" (٣).

فدل الحديث بمنطوقه على أن الذي يكون من أصحاب النار هو من يجتمع فيه ثلاثة أمور: الأول: أن يسمع بالرسول ﷺ، وذلك بأن تبلغه دعوته، وما جاء من دلائل صدقه. الثاني: لا يؤمن بما أرسل به ﷺ.

الثالث: يموت على ذلك.

ومفهوم الحديث، أن النجاة يكفي فيها أن لا يسمع بالرسول ﷺ، بالأ بتبلغه دعوته، كمن عاش منقطعاً عن العالم، في جزيرة أو جبل، أو برية منقطعة، أو أن يسمع، ويؤمن، ويموت على ذلك. قال بعض العلماء: الظاهر في هذا أن من بلغت الدعوة محرّفة، مشوهة بالمنفريات، وأباطل المظللين، حكمه حكم من لم تبلغه أصلاً، إلا أن تلوح له الحقيقة من وراء دخان التشويه، ويعرض عن النظر فيها، مع قدرته" (٤).

(١) والقول بتكليف العبد بمجرد وجود العقل الكافي لوجوب المعرفة قول مرجوح، إذ لو كان صحيحاً، فما فائدة إرسال الرسل، الذين هم حجة الله تعالى على خلقه. وقد أفردت لهذه المسألة رسالة خاصة بحمد الله تعالى.

(٢) تحفة المرید، ص ٤٤.

(٣) أخرجه مسلم، ص ٨٥ برقم ١٥٣، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته.

(٤) عون المرید ١/١٤٦ نقلاً عن كنوز السنة لمحمد عبد الله دراز، ص ١٩٠.

والكتاب والسنة دلاً على أن الله لا يعذب أحداً، إلا بعد إبلاغ الرسالة، فمن لم تبلغه جملة لم يعذبه رأساً، ومن بلغته جملة دون بعض التفصيل لم يعذبه إلا على إنكار ما قامت عليه الحجة الرسالية (١).

فهذه شروط التكليف التي يجب أن تجتمع في المكلف، وإذا ما اختل منها شرط سقط التكليف عن العبد...

ومن المعلوم يقيناً أن والديه ﷺ من أهل الفترة التي لم يرسل فيها رسول، كما قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِنَ الرَّسُلِ أَنَّ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩]. ثم إن والده ﷺ مات قبل ولادته، كما أن أمه ماتت قبل بعثته بستة أعوام...

ومع كل هذا رأينا اختلافاً متبايناً وأقوالاً عديدة في مصيرهما، وبيان ذلك في المباحث التالية:

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ١٢/٤٩٣.

ذهب جمهور العلماء إلى القول بنجاة والديه ﷺ (١)، حتى أن المؤلفات في نجاة والديه   بلغت مبلغاً عظيماً، حتى أوصلها البعض إلى ما يزيد على أربعين مؤلفاً (٢)، من ذلك:

- ١- الانتصار لوالدي المختار للسيد مرتضى الزبيدي.
- ٢- تحقيق آمال الراجين في أن والدي المصطفى من الناجين، لابن الجزائر.
- ٣- التعظيم والمنة في أن أبوي المصطفى في الجنة، للسيوطي.
- ٤- ذخائر العابدين في نجاة والدي المكرم سيد المرسلين  ، للأسبيري.
- ٥- مسالك الحنفا في والدي المصطفى  ، للسيوطي.
- ٦- مطلع النيرين في إثبات نجاة أبوي سيد الكونين  ، للميني.
- ٧- تأديب المتمردين في حق الأبوين، لعبد الأحد السيواسي.
- ٨- قرة العين في إيمان الأبوين، للدوايخي.
- ٩- القول المختار فيما يتعلق بأبوي النبي المختار  ، للديري.
- ١٠- الجواهر المضية في حق أبوي خير البرية  ، للتمر تاشي.
- ١١- سبيل السلام في حكم آباء سيد الأنام  ، لمحمد بن عمر البالي.
- ١٢- تحفة الصفا فيما يتعلق بأبوي المصطفى  ، للغنيمي.
- ١٣- رسالة في أبوي النبي  ، للنفاري.
- ١٤- السيف المسلول في القطع بنجاة أبوي الرسول  ، لأحمد الشهرزوري.
- ١٥- مباهج السنة في كون أبوي النبي   في الجنة، لابن طولون.
- ١٦- إيجاز الكلام في والدي النبي  ، لمحمد بن محمد التبريزي.

(١) انظر: اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر ٥٧/٢-٥٨، شرح الصاوي على الجوهرة، ص ٩٨-٩٩، تحفة المرید علی جوهرة التوحيد، ص ٢٠، عصمة النبي ﷺ، ص ٨٩ فما بعدها، الحاوي للفتاوي ٢/٢٠٢ فما بعدها، الوفا لوالدي المصطفى، ص ٦٠ فما بعدها.

(٢) انظر الوفا لوالدي المصطفى  ، ص (هـ - ز).

- ١٧ - نخبة الأفكار في تنجية والدي المختار له، لمحمد بن سيد إسماعيل الحسيني.
- ١٨ - القول المسدد في نجاة والدي سيدنا محمد له، لمحمد بن عبد الرحمن الأهدل.
- ١٩ - سعادة الدارين بنجاة الأبوين، لمحمد بن حسين المالكي.
- ٢٠ - حديقة الصفا في والدي المصطفى له، للإمام السيد مرتضى الزبيدي.

وغير هذا كثير ...

والأدلة التي استدلت بها الجمهور على نجاة والديه ﷺ كثيرة، منها:

(١) قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

ووجه الدلالة من الآية: أن الله تعالى نفى حصول العذاب إلا بعد إرسال الرسل الذين هم حجة الله على عباده. ومن المعلوم يقيناً أن والديه ﷺ لم يرسل الله تعالى إليهما رسولاً يدعوهم إلى الله تعالى ويطلبهم بتكليف منه سبحانه، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ﴾ [سبأ: ٤٤]، وقال سبحانه: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَنَا مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة: ٣]، وهذه الآية خصصت ما جاء من عموم في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].

ومن المعلوم يقيناً - كذلك - أن والديه ﷺ عاشوا في فترة انقطاع الرسول، قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩]، والفترة، مصدر للدلالة على المرة من (فتر يفتتوراً)، "والفتور هو سكون بعد حدة، ولين بعد شدة، وضعف بعد قوة، أي سكون حال عن مجيء رسول الله ﷺ" (١).

روى البخاري بسنده عن سلمان الفارسي ﷺ، قال: فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ستمائة سنة" (٢).

وعليه، فقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، دليل صريح واضح على نجاة والديه ﷺ، ذلك أن الزمان الذي عاش فيه والده ﷺ كان خالياً من الرسل الذين فتر إرسالهم

(١) انظر المفردات القرآنية، ص ٣٨٤-٣٨٥، بصائر ذوي التمييز ٤/ ١٦٦.

(٢) أخرجه البخاري، ص ٧٥٠ برقم ٣٩٤٨، كتاب مناقب الأنصار، باب إسلام سلمان الفارسي ﷺ.

في ذلك الزمان، كما نصت على ذلك آيات الكتاب العزيز، وبما أن الأمر كذلك فإن تعذيب من عاش في ذلك الزمان منفي بقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]. وقد أطبق العلماء على الاستدلال بهذه الآية على نجاة والديه، عليه السلام، قال الإمام السيوطي: "وهذه الآية هي التي أطبقت أئمة السنة على الاستدلال بها في أنه لا تعذيب قبل البعثة وردوا بها على المعتزلة ومن وافقهم في تحكم العقل، أخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم في تفسيرهما عن قتادة في قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، قال: إن الله ليس بمعذب أحداً حتى يسبق إليه من الله خير أو تأتيه من الله بيّنة" (١).

وإلى ما ذهب إليه الإمام السيوطي في تفسير الآية ذهب أهل العلم بالتفسير. قال الإمام الطبري: "يقول تعالى ذكره: وما كنا مهلكي قوم إلا بعد الإعذار إليهم بالرسول، وإقامة الحجة عليهم بالآيات التي تقطع عذرهم، كما حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]: إن الله تبارك وتعالى ليس يعذب أحداً حتى يسبق إليه من الله خيراً، أو يأتيه من الله بيّنة، وليس معذباً أحداً إلا بذنبه" (٢).

وذكر الإمام ابن كثير أن الآية "إخبار عن عدله، وأنه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول إليه، كما قال تعالى: ﴿تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ * قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ﴾ [الملك: ٨-٩]، وكذا قوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاؤُهَا فَتَحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الزمر: ٧١]، وقال تعالى: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِّحُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾ [فاطر: ٣٧] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تعالى لا يدخل أحداً النار إلا بعد إرسال الرسول إليه... " (٣).

(١) الحاوي للفتاوي ٢/٢٠٣، وانظر تفسير الطبري ١٥/٧٠ برقم ١٦٧٢٠، ١٦٧٢١، والأثر لم أجده في تفسير ابن أبي حاتم.

(٢) انظر تفسير الطبري ١٥/٧٠.

(٣) تفسير ابن كثير، ص ١٠٠٦.

وقال الإمام الصاوي في حاشيته على تفسير الجلالين: "وعموم هذه الآية، يدل على أن أهل الفترة جميعاً ناجون بفضل الله، ولو غيروا وبدلوا، وما ورد من تخصيص بعض أفراد، كحاتم الطائي وامرئ القيس بدخولهم النار، فهي أحاديث أحاد لا تعارض القطعي" (١).

وقال الإمام الطاهر بن عاشور: "دلّت الآية على أن الله لا يؤاخذ الناس إلا بعد أن يرشدهم رحمة منه لهم. وهي دليل على انتفاء مؤاخذه أحد ما لم تبلغه دعوة رسول من الله إلى قوم، فهي حجة للأشعري ناهضة على الماتريدي والمعتزلة الذين اتفقوا على إيصال العقل إلى معرفة وجود الله، وهو ما صرح به صدر الشريعة في التوضيح في المقدمات الأربع، فوجود الله وتوحيده عندهم واجبان بالعقل، فلا عذر لمن أشرك بالله وعطل، ولا عذر له بعد بعثة رسول" (٢).

وعليه، فالعذاب لا يكون إلا بعد الإعذار والإنذار من خلال بعثة الرسول، وقد سبق وأوضحنا أن الزمن الذي عاش فيه والده ﷺ خلا من إرسال الرسل، وذلك بنص القرآن الكريم، وهذا القول هو ما ذهب إليه جمهور المفسرين عند تفسيرهم لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] (٣).

والعذاب الذي نصت الآية على نفيه عام في الدنيا والآخرة، قال الإمام الشوكاني: "والظاهر أنه لا يعذبهم لا في الدنيا ولا في الآخرة، إلا بعد الإعذار إليهم بإرسال الرسل، وبه قالت طائفة من أهل العلم" (٤).

قلت: ومن العلماء الذين أشاروا إلى أن التعذيب المنفي يشمل الدنيا والآخرة: الإمام ابن عطية (١)، الإمام القرطبي (٢)، الإمام أبو حيان (٣)، الإمام الكلبي (٤)، وغيرهم.

(١) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ٣/٣١٣.

(٢) التحرير والتنوير ١٤/٤٣.

(٣) انظر على سبيل المثال: الجامع لأحكام القرآن ١٠/٢٣١، تفسير ابن الجوزي، ص ٨٠٦، محاسن التأويل ٦/٢٦٠٦، تفسير الطبراني ٤/١٠٢، المحرر الوجيز ٣/٤٤٤، تفسير الرازي ٢٠/١٣٨-١٣٩، البحر المحيط ٦/١٥، فتح القدير، ص ٩٨٩، تفسير الكلبي ١/٤٨٤، حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي ٦/٢٧-٢٨، روح البيان ٥/١٦٩، تفسير الشربيني ٢/٣٢٢-٣٢٣.

(٤) فتح القدير، ص ٩٨٩.

(٢) قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥].

فالرسل بنص الآية الكريمة هم حجة الله على عباده، وقد ذكرنا عند الحديث عن شروط التكليف أن بلوغ دعوة النبي شرط من شروط التكليف، ولذلك كانوا حجة الله على عباده، لأن النبي هو الذي يبين للناس ما يجب عليهم من واجبات، ويرشدهم إلى صلاح الدنيا والآخرة، ولذلك كانت ضرورة إرسال الرسل، لأنه لا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من جهتهم، ولا ينال رضى الله البتة إلا على أيديهم، فالطيب من الأعمال والأقوال والأخلاق، ليس إلا هديهم وما جاؤوا به، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأخلاق والأعمال، وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال، فالضرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى روحه، والعين إلى نورها، والروح إلى حياتها، فأى ضرورة وحاجة فرضت، فضرورة العبد وحاجته إلى الرسول فوقها بكثير" (٥).

فإرسال الرسل قاطع لكل شغب قد يصدر من متعنت يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتُنَبِّحَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نَذَلَّ وَنَحْزَى﴾ [طه: ١٣٤]، ولذلك "أراد الله أن يقطع بالرسل احتجاج من يقول: لو بعث إليّ الرسول لأمنت، والله تعالى عزيز لا يغالبه شيء ولا حجة لأحد عليه، وهو مع ذلك حكيم تصدر أفعاله عن حكمة، فكذلك قطع الحجة بالرسل حكمة منه تعالى" (٦).

قال الإمام الطاهر بن عاشور: "والحجة ما يدل على صدق المدعي، وحقية المعتذر، فهي تقتضي عدم المؤاخذة بالذنب أو التقصير. والمراد هنا العذر البين الذي يوجب التنصل من

(١) انظر: المحرر الوجيز ٣/٤٤٤.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن ١٠/٢٣١.

(٣) انظر: البحر المحيط ٦/١٥.

(٤) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل ١/٤٨٤.

(٥) زاد المعاد ١/٦٩.

(٦) المحرر الوجيز ٢/١٣٨.

الغضب والعقاب. فإرسال الرسل لقطع عذر البشر إذا سئلوا عن جرائم أعمالهم، واستحقوا غضب الله وعقابه. فعلم من هذا أن للناس قبل إرسال الرسل حجة إلى الله أن يقولوا: ﴿لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧].

وأشعرت الآية أن من أعمال الناس ما هو بحيث يُغضب الله ويعاقب عليه، وهي الأفعال التي تدل العقول السليمة على قبحها لإفضائها إلى الفساد والأضرار البيئية. ووجه الإشعار أن الحجة إنما تُقابل محاولة عمل ما، فلما بعث الله الرسل لقطع الحجة علمنا أن الله حين بعث الرسول كان بصدد أن يؤاخذ المبعوث إليهم، فاقترضت رحمته أن يقطع حجبتهم ببعثة الرسل وإرشادهم وإنذارهم، ولذلك جعل قطع الحجة علة غائبة للتبشير والإنذار: إذ التبشير والإنذار -إنما يبينان عواقب الأعمال ولذلك لم يعلل بعثة الرسل بالتبنيه إلى ما يرضى الله وما يسخطه.

فهذه الآية ملجئة لجميع الفرق إلى القول بأن بعثة الرسل تتوقف عليها المؤاخذة بالذنوب، وظاهرها أن سائر أنواع المؤاخذة تتوقف عليها، سواء في ذلك الذنوب الراجعة إلى الاعتقاد، والراجعة إلى العمل، وفي وجوب معرفة الله. فإرسال الرسل عندنا من تمام العدل من الله، لأنه لو لم يرسلهم لكانت المؤاخذة بالعذاب مجرد الإطلاق الذي تقتضيه الخالقية إذ لا يسأل عما يفعل، وكانت عدلاً بالمعنى الأعم" (١).

وقال الإمام الصاوي في حاشيته على تفسير الجلالين: "قوله (حجة) أي معذرة يعتذرون بها، وسماها الله حجة تفضلاً منه وكرماً، فأهل الفترة ناجون ولو بدلوا وغيروا، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذَلَّ وَنُحْزَى﴾ [طه: ١٣٤]، وما ورد من تعذيب بعض أفراد من أهل الفترة، فأحاديث آحاد لا تقاوم القطعيات، كما أفاده أسياننا المحققون.

قوله: (بعد الرسل) أي وإنزال الكتب، والمعنى لو لم يرسل الله رسولاً لكان للناس عذر في ترك التوحيد، فقطع الله عذرهم بإرسال الرسل، والظرف متعلق بالنفي، أي انتفت حجبتهم واعتذارهم بعد إرسال الرسل، وأما قبل الإرسال فكانوا يعتذرون، فإن قلت: كيف يكون للناس حجة قبل الرسل، مع قيام الأدلة التي تدل على معرفة الله ووحدانيته، كما قيل:

(١) التحرير والتنوير ٤/ ٣٢١.

وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد

أجيب: بأن الله لا يكلفنا بذلك بمجرد العقل، بل لا بد من ضميمة الرسل التي تنبه على الأدلة، وشاهده هذه الآية، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:]، فلذلك قال أهل السنة: إن معرفة الله لا تثبت إلا بالشرع، خلافاً للمعتزلة" (١).

وقال الإمام الطبري في تفسيره للآية: "... يقول: أرسلت رسلي إلى عبادي مبشرين ومنذرين، لئلا يحتج من كفر بي وعبد الأنداد من دوني، أو ضل عن سبيلي بأن يقول إن أردت عقابه: ﴿لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَحْزَىٰ﴾ [طه: ١٣٤]، فقطع حجة كل مبطل أُلْحِدَ في توحيده، وخالف أمره بجميع معاني الحجج القاطعة عذره، إغذاراً منه بذلك إليهم، لتكون لله الحجة البالغة عليهم وعلى جميع خلقه" (٢).

وقال الإمام أبو حيان: "أي يبشرون بالجنة من أطاع، وينذرون بالنار من عصى، وأراد تعالى أن يقطع بالرسول احتجاج من يقول: لو بعث إلي رسول لآمنت، وفي الحديث: "وليس أحد أحب إليه العذر من الله، فمن أجل ذلك أنزل الكتب وأرسل الرسل" (٣) (٤).

وعليه، فأبواه ممن تعينهم هذه الآية، فهما ناجيان، وحيجتهم التي يحتجون ويعتذرون بها قائمة، وهو عدم إرسال الرسل إليهما، فهما -كما تقدم- من أهل الفترة، وأهل الفترة ناجون...

(٣) قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [قصص: ٥٩].

والآية دالة على أن الله تعالى لا يهلك قوماً إلا إذا أصروا على الكفر بعد الإغذار إليهم بإرسال الرسل، وفي هذا بيان لعذله تعالى وتنزهه عن الظلم، "فبين لهم أن ليس من عادة الله تعالى أن يهلك القرى المستأهلة الإهلاك حتى يبعث رسولا في القرية الكبرى منها، لأن القرية الكبرى

(١) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ٨٣/٢.

(٢) تفسير الطبري ٤١/٦.

(٣) أخرجه البخاري، ص ١٠٣٣ برقم ٥٢٢٠، كتاب النكاح، باب الغيرة، مسلم، ص ١١٠٥ برقم ٢٧٦٠، كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش.

(٤) البحر المحيط ٤١٤/٣، وانظر للاستزادة: تفسير الثعالبي ٣٢٩/٢، زاد المسير، ص ٣٤٦، فتح القدير، ص ٤٣٣، محاسن التأويل ١٢٣٩/٣، روح المعاني ١٩٣/٣-١٩٤، تفسير الطبراني ٣٣٤/٢.

هي مهبط أهل القرى والبوادي المجاورة لها، فلا تخفى دعوة الرسول فيها، ولأن أهلها قدوة لغيرهم في الخير والشر، فهم أكثر استعداداً لإدراك الأمور على وجهها، فهذا بيان أشرط الإهلاك ... ثم بين السبب بقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَّهَاتِ رُسُلًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصص: ٥٩]، أي ما كان من عادتنا في عبادنا أن نهلك أهل القرى في حالة إلا في حالة ظلمهم أنفسهم بالإشراك، فالإشراك سبب الإهلاك وإرسال رسول شرطه، فيتم ظلمهم بتكذيبهم الرسول" (١).

ولسائل أن يسأل: لماذا لم يهلك الله الكفار قبل محمد ﷺ مع أنهم كانوا مستغرقين في الكفر والعناد؟ ولماذا لم يهلكهم بعد مبعث محمد ﷺ مع تمادي القوم في الكفر بالله تعالى والتكذيب لمحمد ﷺ؟

والجواب عن السؤال الأول هو من قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَّهَاتِ رُسُلًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصص: ٥٩]، وحاصله أنه تعالى قدم بيان أن عدم البعثة يجري مجرى العذر للقوم، فوجب أن لا يجوز إهلاكهم إلا بعد البعثة (٢).

والجواب عن السؤال الثاني هو قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]، فوجوده فيهم ﷺ مانع من نزول العذاب، وقد روى الترمذي بسنده عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: "أنزل الله عليّ أمانين لأمتي ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]، فإذا مضيت تركت فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة" (٣).

(١) التحرير والتنوير ٢٠/٨٤-٨٥، وانظر: حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ٤/٣١١، روح المعاني ١٠/٣٠٥، نظم الدرر

٥/٥٠٧، محاسن التأويل ٨/٣١٧، تفسير ابن كثير، ص ١٢٩٨.

(٢) انظر تفسير الرازي ٦/٢٥.

(٣) أخرجه الترمذي، ص ٤٩٠ برقم ٣٠٨٢، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأنفال، وقال: هذا حديث غريب.

وعليه، فوالداه ﷺ داخلان في هذه الآية، إذ من عدله تعالى أن لا يهلك أحداً إلا بعد الإعذار إليه بإرسال الرسل، وذلك لإلزام الحجة وقطع المعذرة، وهما ممن لم يرسل إليهم رسول، فعدم "البعثة يجري مجرى العذر للقوم، فوجب أن لا يجوز إهلاكهم إلا بعد البعثة" (١).

(٤) قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِّن قَبْلِ أَنْ نَذَلَّ وَنَحْزَى﴾ [طه: ١٣٤].

قال الإمام الطاهر بن عاشور: "وفي هذه الآية دليل على أن الإيمان بوحداية خالق الخلق يقتضيه العقل لولا حجب الضلالات والهوى، وأن مجيء الرسول لإيقاظ العقول والفطر، وأن الله لا يؤاخذ أهل الفترة على الإشراك حتى يبعث إليهم رسولا، وأن قريشاً كانوا أهل فترة قبل بعثة محمد ﷺ" (٢)، ووالده ﷺ من قريش، وهما من أهل الفترة، وقد ماتا قبل بعثته ﷺ...

(٥) أن والديه ﷺ، ماتا قبل البعثة، فقد مات والده وأمه حامل به لشهرين، وماتت أمه وهو ابن ست سنوات، والله تعالى يقول: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾. وقد أفضنا في الدليل الأول على نجاتهما بما قاله أساطين العلم في تفسيرهم لهذه الآية، ونقلنا إجماعهم على أنه لا عذاب إلا بعد الإعذار بإرسال الرسل.

(٦) أن والديه ﷺ كانوا على الحنيفية، ولم يثبت عنهما شرك، وعلى هذا كان طائفة من العرب كزيد بن عمرو بن نفيل، وورقة بن نوفل، وغيرهما، وهذا المسلك ذهبت إليه طائفة من العلماء، منهم: الإمام الفخر الرازي، حيث قال في كتابه: "أسرار التنزيل" (٣) ما نصّه: قيل إن آزر لم يكن والد إبراهيم بل كان عمه، واحتجوا عليه بوجوه، منها:

أن آباء الأنبياء ما كانوا كفاراً، ويدل عليه وجوه، منها قوله تعالى: ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ * وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٨-٢١٩]، قيل معناه: أنه كان ينقل نوره من ساجد إلى ساجد، وبهذا التقدير فالآية دالة على أن جميع آباء محمد ﷺ كانوا مسلمين، وحيث يجب القطع بأن والد إبراهيم ما كان من الكافرين، إنما ذلك عمه، أقصى ما في الباب أن يحمل قوله تعالى:

(١) تفسير الرازي، ٦/٢٥.

(٢) التحرير والتنوير ١٦/٢١١، وانظر للاستزادة: حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ٤/٩٨.

(٣) انظر أسرار التنزيل وأنوار التأويل، ص ٢٧٠-٢٧١.

﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩] على وجوه أخرى. وإذا وردت الروايات بالكل ولا منافاة بينهما، وجب حمل الآية على الكل، ومتى صح ذلك ثبت أن والد إبراهيم ما كان من عبدة الأوثان، ثم قال: ومما يدل على أن آباء محمد ﷺ، ما كانوا مشركين قوله عليه السلام: "لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات" (١). وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ فوجب أن لا يكون أحد من أجداده مشركاً (٢).

وقد دللت آيات عديدة على أن آباءه ﷺ كانوا على الحنيفية، من ذلك (٣):

- قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٨].

أخرج عبد بن حميد، عن ابن عباس في قوله (وجعلها كلمة باقية في عقبه) قال: لا إله إلا الله في عقبه، قال: عقب إبراهيم ولده (٤).

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر، عن مجاهد في قوله: (وجعلها كلمة باقية في عقبه) قال: الإخلاص والتوحيد لا يزال في عقبه من يقولها من بعده (٥).

وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره عن عكرمة في قوله تعالى: (وجعلها كلمة باقية في عقبه)، قال: في الإسلام أوصى بها ولده (٦).

وأخرج عبد بن حميد، عن الزهري، قال: عقب الرجل ولده الذكور والإناث وأولاد الذكور (٧).

- وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

(١) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة، ص ٣٠، ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣/ ٤٠٠، وذكره الألباني في إرواء الغليل ٣٣٤/ ٦، وقال: وخلاصته أن الحديث من قسم الحسن لغيره عندي.

(٢) انظر مسالك الحنفا في والدي المصطفى ضمن الحاوي للفتاوى ٢/ ٢١٠.

(٣) انظر الحاوي للفتاوى ٢/ ٢١٦ فما بعدها.

(٤) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٧/ ٣٢٣، ابن كثير في التفسير، ص ١٥٣٧.

(٥) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٧/ ٢٣٢.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠/ ٣٢٨٢ برقم ١٨٥٠٠.

(٧) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٧/ ٣٢٣.

أخرج ابن جرير عن مجاهد في هذه الآية، قال: فاستجاب الله تعالى لإبراهيم عليه السلام دعوته في ولده، فلم يعبد أحد من ولده صنماً بعد دعوته، وجعل هذا البلد آمناً، ورزق أهله من الثمرات، وجعله إماماً، وجعل من ذريته من يقيم الصلاة، وتقبل دعاءه، وأراه مناسكه وتاب عليه (١).

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن وهب بن منبه أن آدم لما أهبط إلى الأرض استوحش، فذكر الحديث بطوله في قصة البيت الحرام - وفيه من قول الله لآدم في حق إبراهيم عليهما السلام: واجعله أمة واحداً، قانتاً قائماً بأمرى، داعياً إلى سبيلى، أجتبيه وأهديه إلى صراط مستقيم، ابتليه فيصبر، وأعافيه فيشكر، وأمره فيعقل، وينذر لي فيفى، ويعدني فينجز، استجيب دعوته في ولده، وذريته من بعده، واشفعه فيهم، واجعلهم أهل ذلك البيت وولاته وحماته وسقاته وخدمه وخزانه وحجابه... (٢).

قال السيوطي: هذا الأمر موافق لقول مجاهد المذكور آنفاً، ولا شك أن ولاية البيت كانت معروفة بأجداد النبي ﷺ خاصة دون سائر ذرية إبراهيم إلى أن انتزعها منهم عمرو الخزاعي ثم عادت إليهم، فعرف أن كل ما ذكر عن ذرية إبراهيم، فإن أولى الناس به سلسلة الأجداد الشريفة الذين خصوا بالاصطفاء وانتقل إليهم نور النبوة واحداً بعد واحد، فهم أولى بأن يكونوا هم البعض المشار إليهم في قوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٤٠] (٣).

وعن سفيان بن عيينة، قال: لم يعبد أحد من ولد إسماعيل الأصنام لقوله: "واجنبي وبنى أن نعبد الأصنام" قيل: فكيف لم يدخل ولد إسحق وسائر ولد إبراهيم؟ قال: لأنه دعا لأهل هذا البلد أن لا يعبدوا الأصنام ودعا لهم بالآمن، فقال: "اجعل هذا البلد آمناً" ولم يدع لجميع البلدان بذلك. وقال: واجنبي وبنى أن نعبد الأصنام" فيه وقد خص أهله وقال: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٩٩/١٣ برقم ١٥٧٥٦، السيوطي في الدر المنثور ٤١/٥.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٣/١٤٥٢ برقم ٣٩٨٥.

(٣) الحاوي للفتاوى ٢/٢١٧.

بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ
وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴿١﴾ [إبراهيم: ٣٧].

وقد ساق السيوطي آثاراً عديدة يعلم من مجموعها أن أجداد الرسول ﷺ كانوا على دين إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام، فإذا أضفنا إليها دعوات إبراهيم عليه السلام لذريته من إسماعيل عليه السلام: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِيَ﴾ [إبراهيم: ٤٠]، ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يُرْجَعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٨] علمنا أن من ذريته من بقي على الإيمان إلى أن وصل الأمر إلى جده عبد المطلب وأبيه عبد الله، تلك السلسلة الطيبة التي خصت بالاصطفاء وانتقل إليهم نور النبوة واحداً بعد واحد، فهم أولى بأن يكونوا هم البعض المشار إليهم في دعاء إبراهيم عليه السلام في الآيات السابقة. وكان عمرو بن لحي أول من أدخل عبادة الأصنام إلى جزيرة العرب، وهو أول من زاد في التلبية: لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك" (٢). وذكر المسعودي أن العرب كانت في جاهليتها فرقاً: منهم الموحد المقر بخالقه، المصدق بالبعث والنشور، الموقن بأن الله يثيب المطيع، ويعاقب العاصي ... (٣).

ومن هؤلاء الموحدين: جده عبد المطلب، يقول الشهرستاني: "ظهر نور النبي ﷺ في أسارير عبد المطلب، وببركة ذلك النور رفع الله تعالى شراً أبرهة وأرسل عليهم طيراً أبابيل، وببركة ذلك النور رأى تلك الرؤيا في تعريف موضع زمزم ... وببركة ذلك النور ألهم عبد المطلب النذر الذي نذر في ذبح العاشر من أولاده، وبه افتخر النبي عليه الصلاة والسلام حيث قال: "أنا ابن الذبيحين" (٤).

(١) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٤٢/٥.

(٢) انظر: البداية والنهاية ١٥٦/٢.

(٣) مروج الذهب ١٣٧/٢.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک ٦٠٩/٢ برقم ٤٠٤٨، وذكره العجلوني في كشف الخفاء ٢٣٠/١ برقم ٦٠٦، السخاوي في

المقاصد الحسنة، ص ١٤ برقم ١٣.

وببركة ذلك النور كان عبد المطلب يأمر أولاده بترك الظلم والبغي، ويحثهم على مكارم الأخلاق وينهاهم عن ذنبيات الأمور.

وببركة ذلك النور قال لأبرهة: إن لهذا البيت رباً يحفظه ويذب عنه، وفيه قال وقد صعد إلى جبل أبي قبيس:

لا هُمَّ إن المرء يم ————— نِع رحله فامنع رحالك

لا يغلبن صليهم ————— ومحالهم عذراً محالك

إن كنت تاركهم وكع ————— ببتنا فأمر ما بدالك

وببركة ذلك النور كان يقول في وصاياته: إنه لن يخرج من الدنيا ظلوم حتى ينتقم الله منه وتصيبه عقوبة، إلى أن هلك رجل ظلوم حتف أنفه لم تصبه عقوبة، فقيل لعبد المطلب في ذلك، ففكر وقال: والله إن وراء هذه الدار داراً يجزئ فيها المحسن بإحسانه، ويعاقب فيها المسيء بإساءته... (١).

ومما يدعم القول بإيمان عبد المطلب، انتساب وافتخار الرسول ﷺ به يوم حنين بقوله: "... أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب" (٢).

ومن المعلوم أن النبي ﷺ نهى عن الانتساب للمشركين، وذلك فيما رواه البيهقي بسنده عن أبي هريرة مرفوعاً: "إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، الناس بنو آدم، وآدم من

(١) الملل والنحل ٢/٢٣٩-٢٤٠.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ٦/١٩٤ برقم ١٠٢٧٦، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

تراب، مؤمن تقي وفاجر شقي، ليتهاين أقدام يفتخرون برجالهم فحم من فحم جهنم أوليكونن أهون على الله من الجعلات التي تدفع التتن بأنفها" (١).

فلو كان جده عبد المطلب كافراً لما افتخر به ﷺ ...

قال السيوطي: "قال أبو الحسن الماوردي في كتابه أعلام النبوة: "إن الله استخلص رسوله ﷺ من أطيب المناكح، وحماه من دنس الفواحش، ونقله من أصلاب طاهرة إلى أرحام منزهة، وقد قال ابن عباس في تأويل قول الله: ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩]: أي تقلبك من أصلاب طاهرة من أب بعد أب إلى أن جعلك نبياً، فكان نور النبوة طاهراً في آبائه، ثم لم يشركه في ولادته من أبويه أخ ولا أخت لانتها صفوتهما إليه وقصور نسبهما عليه، ليكون مختصاً بنسب جعله الله للنبوة غاية، ولتفرده نهاية، فيزول عنه أن يشارك فيه، ويمائل فيه، فلذلك مات عنه أبواه في صغره، فأما أبوه فمات - وهو حمل - وأما أمه فماتت - وهو ابن ست سنين - وإذا خبرت حال نسبه وعرفت طهارة مولده علمت أنه سلالة آباء كرام، ليس في آبائه مسترذل ولا مغمور مستبدل، بل كلهم سادة قادة، وشرف النسب وطهارة المولد من شروط النبوة" (٢).

وقد ذهب جمع من المفسرين إلى تفسير (الساجدين) بالأنبياء، والمعنى: ويرى تقلبك كما يتقلب غيرك من الأنبياء عليهم السلام في تبليغ ما أمروا بتبليغه، وتفسير الساجدين بالأنبياء رواه جماعة منهم الطبراني، والبزار، وأبو نعيم عن ابن عباس أيضاً، إلا أنه ﷺ فسّر التقلب فيهم بالتنقل في أصلابهم حتى ولدته أمه عليه الصلاة والسلام.

قال الألوسي: واستدل بالآية على إيمان أبويه ﷺ كما ذهب إليه كثير من أجلة أهل السنة، وأنا أخشى الكفر على من يقول فيهما رضي الله تعالى عنهما على رغم أنف على القارئ وأضرابه بضد ذلك (٣).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤/ ١٨١٦ برقم ٥١٢٧، أحمد ص ٧٣٦ برقم ١٠٩١، أبو داود ص ٥٥٢ برقم ٥١١٦، كتاب الأدب، باب في التفاخر بالأحساب، الترمذي، ص ٦٠٧ برقم ٣٩٥٥، كتاب المناقب، باب في فضل الشام واليمن، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٢) الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٢١.

(٣) روح المعاني ١٠/ ١٣٥.

قلت: وخص الألووسي (علي القاري) بالذكر هنا لأنه اعتمد في شرح الفقه الأكبر على النسخة المحرفة، التي فيها أن والديه ﷺ ماتا على الكفر. وقد تكفل الإمام الكوثري برّد ذلك، فقال: وفي بعض النسخ: وأبوا النبي ﷺ ماتا على الفطرة، والفطرة سهلة التحريف إلى الكفر في الخط الكوفي، وفي أكثرها: (ما ماتا على الكفر). كأن الإمام الأعظم يريد به الرد على من يروي حديث (أبي وأبوك في النار) ويرى كونهما من أهل النار، لأن إنزال المرء في النار لا يكون إلا بدليل يقيني، وهذا الموضوع ليس بموضوع عملي حتى يكتفي فيه بالدليل الظني.

ويقول الحافظ محمد مرتضى الزبيدي شارح الإحياء، والقاموس في رسالته: الانتصار لوالدي النبي المختار: وكنت رأيتها بخطه عند شيخنا أحمد مصطفى العمري الحلبي، مفتي العسكر، العالم المعتمر، ما معناه: إن الناسخ لما رأى تكرر (ما) في (ما ماتا) ظن أن إحداهما زائدة فحذفها، فذاعت نسخته الخاطئة، ومن الدليل على ذلك سياق الخبر، لأن أبا طالب والأبوين لو كانوا على حالة واحدة لجمع الثلاثة في الحكم بجملة واحدة لا بجملتين مع عدم التخالف بينهم في الحكم.

وهذا رأي وجيه من الحافظ الزبيدي، إلا أنه لم يكن رأى النسخة التي فيها (ما ماتا)، وإنما حكى ذلك من رآها. وإني بحمد الله رأيت لفظ (ما ماتا) في نسختين بدار الكتب المصرية قديمتين، كما رأى بعض أصدقائي لفظي (ما ماتا) و(على الفطرة) في نسختين بمكتبة شيخ الإسلام المذكورة، وعلي القاري بنى شرحه على النسخة الخاطئة، وأساء الأدب، سامحه الله (١).

(١) انظر مقدمات الإمام الكوثري، ص ١٦٩-١٧٠.

القول بهلاكهما

والقول بهلاكهما ذهب إليه المعتزلة وجماعة من الماتريدية (١)، وذلك منهم سيراً على قاعدة التحسين والتقبيح العقليين، وأن الحسن ما حسنه العقل، والقبيح ما قبحه العقل، وأن الحجة تقوم على المخاطب ولو لم يرسل إليه رسول، لأنهم مطالبون بأن يستدلوا بعقولهم ... كما ذهب إلى هذا الإمام ابن تيمية، اعتماداً منه على الأحاديث الدالة على هلاكهم ... والأدلة التي استدلوا بها على هلاك والديه عليه السلام، هي:

(١) روى مسلم بسنده عن أنس، أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: "في النار" فلما قفي دعاه فقال: "إن أبي وأباك في النار" (٢).

والجواب عن الحديث بالآتي:

أولاً: أن الحديث معارض لمنطوق قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

ثانياً: أن الحديث معارض لقوله عليه السلام في الحديث الصحيح الذي رواه الزهري عن سالم عن أبيه قال: جاء أعرابي إلى النبي عليه السلام فقال: يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحم، وكان وكان، فأين هو؟ قال في النار، قال: فكأنه وجد من ذلك، فقال: يا رسول الله: فأين أبوك؟ قال رسول الله

(١) انظر: جمع الجوامع للسبكي ١/٦٢، شرح الفقه الأكبر للقاري، ص ٢٢٠-٢٢١، مجموع فتاوى ابن تيمية ٤/٣٢٤ فما بعدها.

(٢) أخرجه مسلم، ص ١١٣ برقم ٢٠٣، كتاب الإيمان، باب أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفعه قرابة المقربين، أحمد في المسند، ص ٨٣٩ برقم ١٢٢١٦، الطبراني في الكبير ١٨/٥٤٨، البيهقي في دلائل النبوة ١/١٥٦ برقم ١٠٤، أبو داود ص ٥١٤ برقم ٤٧١٨، كتاب السنة، باب في ذراري المشركين، ابن حبان في صحيحه ٢/٣٤٠ برقم ٥٧٨، البيهقي في السنن الكبرى ٧/١٩٠ برقم ١٣٨٥٦، أبو يعلى في المسند برقم ٣٥١٦، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٥٤ برقم ٤٦٠، وقال: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

ﷺ: حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار. قال فأسلم الأعرابي بعد، وقال: لقد كلفني رسول الله ﷺ تعباً، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار" (١).

ثالثاً: ومن الأجوبة على هذا الحديث ما ذكره الإمام الشعراوي، قال: "إذا صحَّ هذا الحديث فهو مما قبل أن ينزل قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] لأنه لا عقوبة إلا بتحريم، ولا تحريم إلا بنص، ولهذا كان العفو عن من لم تبلغه الدعوة، فيكون الحديث إن صح علمياً منسوخاً بالآية فضلاً وعدلاً من الله تعالى.

وقد نقل الثقات مؤرخو السيرة الشريفة كلهم تقريباً بإسنادهم عن عبد الله والد النبي ﷺ قصة المرأة التي دعته إلى نفسها فاستعصم، وقال شعراً يؤكد إيمانه بالله واستمسাকে بالشرائع السماوية السابقة، ولم يثبت أنه مات كافراً أو أنه عبد وثناً.

وقد يكون قوله: "إن أبي في النار" لما قاله الله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١]، أي إن أبي وأباك سيردان النار في طريقيهما إلى الجنة، ورود إشراف كبقية المؤمنين، وهذا الرأي عند بعض العلماء أوسط وأرجح وأرضى... (١).

(١) أخرجه ابن ماجه، ص ١٧٢ برقم ١٥٧٣، كتاب الجنائز، باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء للقبور، الطبراني في الكبير ١٤٥/١ برقم ٣٢٦، الزبار ٩٩/٣ برقم ١٠٨٩، البيهقي في دلائل النبوة ١٥٦/١ برقم ١٠٥، وذكره الهيثمي في المجمع ١٥٤/١ برقم ٤٦١، وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير، وزاد: فأسلم الأعرابي، فقال: لقد كلفني رسول الله ﷺ بقاء، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار، ورجاله رجال الصحيح، وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة ٢٥/١ برقم ١٨، وذكر الأستاذ حسان عبد المنان في تعليقه على سنن ابن ماجه، ص ١٧٢: أن البوصيري قال: هذا إسناد صحيح، رجال ثقات، محمد بن إسماعيل: وثقه ابن حبان والدارقطني والذهبي، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين.

أما ما ذكره السيوطي في الحاوي ٢٢٦/٢ عند روايته لهذا الحديث من طريق معمر عن ثابت وقوله بأن معمرأ أثبت من حماد وأن حماداً تكلم في حفظه في وقوعه في أحاديثه مناكير ذكروا أن ربيبه (ابن أبي العوجاء) دسها في كتبه... فالحق أن حماد بن سلمة أوثق أصحاب ثابت على الإطلاق بإجماع أهل الجرح والتعديل، قال ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي (٢/٦٩٠-٦٩١) حكى مسلم في كتاب التمييز إجماع أهل المعرفة على أن حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت. وأما معمر فهو على إمامته إلا أن له عن ثابت غرائب ومناكير، قال علي بن المديني: وفي أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة، وقال العقيلي: أنكرهم رواية عن ثابت معمر، وقال ابن معين: حديث معمر عن ثابت مضطرب كثير الأوهام. وأما دعوى أن حماداً كان له ربيب يدس أحاديث في كتبه فهي دعوى لا تصح، انفرد بروايتها أبو عبد الله بن الثلجي الكذاب، كما قال ابن عدي في الكامل ٢/٦٧٦.



فبهذين الجوابين أجاب الإمام الشعراوي عن الحديث، وهما بلا شك محتملان، والله أعلم.
 رابعاً: أن الحديث من أخبار الآحاد، وأخبار الآحاد ليست حجة في العقيدة، على ما ذهب إليه
 جمهور الأصوليين، منهم: الباقلاني، الخطيب البغدادي، ابن فورك، الغزالي، القاضي عبد
 الجبار، الرازي، البيهقي، الكرمانلي، القاسمي، النووي، الكاساني، ابن عبد البر، عبد القاهر
 البغدادي (٢)، وغيرهم كثير
 ونسبه جماعة إلى الأكثر من أهل الأصول (٣). كما نسبه ابن حزم إلى الحنفية والشافعية وجمهور
 المالكية، وإلى جميع المعتزلة (٤).

خامساً: أن المقصود بالأب هنا العم، وقد ورد تسمية العم أباً في كتاب الله، قال تعالى في قصة
 يعقوب: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ
 إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]،
 وإسماعيل لم يكن من آبائهم، وإنما كان عمهم، كما هو معلوم ...

قال الألوسي: "وقدم إسماعيل في الذكر على إسحق لكونه أسنّ منه، وعدّه من آباء يعقوب مع
 أنه عمه تغليلاً للأكثر على الأقل أو لأنه شبه العم بالأب لانخراطهما في سلك واحد وهو

(١) عصمة النبي ﷺ، ص ٩٩-١٠٠ بتصرف.

(٢) انظر: تمهيد الأوائل وترتيب الدلائل، الباقلاني، ص ٤٤١، الفرق بين الفرق، البغدادي، ص ٣٢٥، تدريب الراوي شرح تقريب
 النواوي، السيوطي ١/١٣٢، المستصفى للغزالي ١/١٤٢، شرح الكوكب المنير للفتوحى ٢/٣٥١، فواتح الرحموت شرح
 مسلم الثبوت لابن عبد الشكور ٢/١٢٣، الإحكام للآمدي ٢/٣٢، فما بعدها، ١/١٢٦، فما بعدها، شرح العضد على ابن
 الحاجب ٢/٥٦، أصول مذهب الإمام أحمد، ٣٥٨، نهاية السؤل للاسنوي في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي
 البيضاوي ١/٢٣، شرح التلويح على التوضيح للفتازاني ٢/٤٣١، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي ٢/٣٧٥،
 أساس التقديس للرازي، ص ١٩٢، الأسماء والصفات للبيهقي، ص ٤٥٠ ...

(٣) انظر: المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسين البصري ٢/٥٥٦، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت لابن عبد الشكور
 ٢/١٢٣، أصول السرخسي ١/٢٩٢.

(٤) انظر: الإحكام في أصول الأحكام ١/١٠٧، إرشاد الفحول، ص ٤٨، المسودة في أصول الفقه لآل تيمية، ص ٢٤٧-٢٤٨.

الأخوة، فأطلق عليه لفظه، ويؤيده ما أخرجه الشيخان: "عم الرجل صنو أبيه" (١)، وحينئذ يكون المراد -بآباءك- ما يطلق عليه اللفظ كيلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز، والآية على حد ما أخرجه ابن أبي شيبة وغيره من قوله ﷺ: "احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي" (٢).

وعليه، فالمقصود بالأب الوارد في الحديث إنما هو عمه ...

(٢) روى مسلم في صحيحه بسنده عن أبي هريرة ﷺ، قال: زار النبي ﷺ قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، فقال: "استأذنت ربي في أن استغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكروا الموت" (٣).

قالوا: ومنعه ﷺ من الاستغفار لأمه دليل على أنها ماتت كافرة ...

والجواب عن هذا الحديث بالآتي:

(أ) في سند الحديث: يزيد بن كيسان الشكري، أبو إسماعيل، ويقال: أبو منين الكوفي. ويزيد هذا ثقة، وثقة ابن معين، والنسائي، وأحمد، والدارقطني، لكن تكلم فيه غير واحد.

قال علي بن المديني عن القطان عن صالح: وسط ليس هو ممن يعتمد عليه.

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: يكتب حديثه، محله الصدق، صالح الحديث. قلت: يحتج بحديثه؟ قال: بعض ما يأتي به صحيح وبعض لا. وقال ابن حبان في الثقات: كان يخطئ ويخالف لم يفحص خطؤه حتى يعدل به عن سبيل العدول ولا أتى بمناكير فهو مقبول إلا ما يعلم أنه أخطأ فيه

(١) أخرجه مسلم، ص ٣٧ برقم ٩٨٣، كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها، أبو داود، ص ١٩٢ برقم ١٦٢٣، كتاب الزكاة، باب في تعجيل الزكاة، أحمد في المسند ص ٨٣ برقم ٧٢٥، الترمذي، ص ٥٨٦ برقم ٣٧٦٠، كتاب المناقب، باب مناقب العباس بن عبد المطلب، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) روح المعاني ١/٣٨٨، وانظر: نظم الدرر ١/٢٥٢، الجامع لأحكام القرآن ٢/١٣٨، روح البيان ١/٣٠٠، المحرر الوجيز ١/٢١٤، المفردات القرآنية، ص ٣، والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط ٩/٤١٢، الصغير ١/٣٤٤، وانظر جمع الجوامع للسيوطي ١/٣٦٤٨، كنز العمال ١١/٦٩٩، فيض القدير ١/٢٥٤، تاريخ بغداد ١٠/٦٨.

(٣) أخرجه مسلم، ص ٣٧٧ برقم ٩٧٦، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، أحمد، ص ٦٧٤ برقم ٩٦٨٦، أبو داود، ص ٣٦٤ برقم ٣٢٣٤، كتاب الجنائز، باب في زيارة القبور، النسائي، ص ٢٢٨ برقم ٢٠٣٦٤، كتاب الجنائز، باب زيارة قبر المشرك، ابن ماجه، ص ١٧١ برقم ١٥٧٢، كتاب الجنائز، باب ماجاء في زيارة قبور المشركين.



فيترك خطؤه كغيره من الثقات، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم (١)، وقال أبو حاتم: لا يحتاج به (٢).

وعليه، فيزيد بن كيسان مع كونه ثقة إلا أنه يخطئ من غير تعمد، وفي حالة خطئه لا بد أن يترك حديثه، حاله في هذا كحال بقية الثقات الذين تطرح روايتهم في حال الخطأ، تماماً كما في هذه الرواية، خاصة وأنها تعارض منطوق قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وللحديث طريق ثانية من رواية عبد الله بن مسعود (٣)، وفيها: أيوب بن هانئ: قال ابن معين: ضعيف، وقال ابن عدي: لا أعرفه، وقال أبو حاتم، شيخ صالح. وقال ابن حجر: صدوق فيه لين (٤).

وللحديث، طريق ثالثة من رواية سليمان بن بريدة عن أبيه، فذكره (٥)، وفي سننه محمد بن الحسين القطان: قال الإسماعيلي: سمعت عبد الله بن ناجيه يكذبه بقوله: روى عن سليمان بن توله، وقد مات قبل أن يسمع منه، وروى عن ابن عدي عدة أحاديث يخالف في أسانيدھا. وقال أبو عبد الله الحاكم: أحضروني مجلسه غير مرة، ولم يصح لي عنه شيء (٦).
(ب) "أن الاستغفار فرع على المؤاخذه على الذنب، ومن لم تبلغه الدعوة لم يذنب حتى يؤاخذ على ذنبه، فلا حاجة إلى الاستغفار له من ذنب لم يفعله ولن يؤاخذ الله عليه، فيقع الاستغفار آنثذ لغواً، وليس من شأن الأنبياء اللغو.

-
- (١) انظر: تهذيب التهذيب ١١/٣٠٩-٣١٠ ترجمة رقم ٨٠٨٨، التاريخ الكبير للبخاري ٨/٣٥٤ ترجمة رقم ٣٣٠٩، تهذيب الكمال ٣٢/٢٣٠-٢٣٢ ترجمة رقم ٧٠٤١.
(٢) ميزان الاعتدال ٧/٢٦١ ترجمة رقم ٩٧٥٣.
(٣) أخرجه البيهقي في الدلائل ١/١٥٤ برقم ١٠٢، ابن كثير في البداية والنهاية ٢/٢٢٤، وحكم عليه بالغرابة، الحاكم في المستدرک ٢/٣٦٦ برقم ٣٢٩٢، وقال: صحيح على شرطهما، وقال الذهبي التلخيص: أيوب بن هانئ ضعفه ابن معين.
(٤) انظر: تهذيب الكمال ٣/٥٠١ ترجمة رقم ٦٣٠، تهذيب التهذيب ١/٣٧٧ ترجمة رقم ٦٧٨، ميزان الاعتدال ١/٤٤٦ ترجمة رقم ١١١٢.
(٥) أخرجه البيهقي في الدلائل ١/١٥٣ برقم ١٠١، ابن كثير في البداية والنهاية ٢/٢٢٤.
(٦) انظر: سير أعلام النبلاء، ١٥/٣١٩، لسان الميزان ٥/١٤٢-١٤٣.

(ج) أن أهل بيته ﷺ ومنهم أمه لا يدخلون النار، لما أخرجه ابن جرير عن ابن عباس ؓ في آية: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]، قال: من رضا محمد ﷺ ألا يدخل أحد من أهل بيته النار" (١)(٢).

(د) ومما يؤكد نجاة أمه ﷺ ما رواه أبو نعيم الأصبهاني في كتاب دلائل النبوة عن أم سماعة بنت أبي رهم، عن أمها قالت: شهدت آمنة بنت وهب في علتها التي ماتت فيها ومحمد غلام يفع له خمس سنين عند رأسها فنظرت إلى وجهه ثم قالت:

بارك الله فيك من غلام يا ابن الذي من حومة الحمام

نجابعون الملك المنعام فودي غداة الضرب بالسهام

بمائة من إبل سوام إن صح ما أبصرت في منامي

فأنت مبعوث إلى الأنام من عند ذي الجلال والإكرام

تبعث في الحل وفي الحرام تبعث بالتحقيق والإسلام

دين أبيك البر إبراهام تبعث بالتخفيف والإسلام

أن لا تواليهم مع الأقوام فالله أنهلك عن الأصنام

(١) أخرجه ابن جرير في التفسير ٣٠/٢٩٢ برقم ٢٠٩٥٣، ابن كثير في التفسير، ص ١٨٥٢، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم، السيوطي في الدر المنثور ٨/٤٩٨، وعزاه لابن جرير.

(٢) عصمة النبي ﷺ، ص ٩٧-٩٨.

ثم قالت: كل حي ميت، وكل جديد بال، وكل كبير يفنى، وأنا ميتة وذكرى باقي، وقد تركت خيراً، وولدت طهراً، ثم ماتت... (١).

فهذا الكلام من أمه ﷺ يدل على إيمانها وتوحيدها، وقد نقل هذا الكلام أغلب أصحاب السيرة النبوية.

قال الإمام السيوطي بعد نقله الآيات السابقة: "فأنت ترى هذا الكلام منها صريحاً في النهي عن موالاة الأصنام مع الأقوام، والاعتراف بدين إبراهيم، وبعث ولدها إلى الأنام من عند ذي الجلال والإكرام بالإسلام. وهذه الألفاظ منافية للشرك... ثم إنني استقرأت أمهات الأنبياء عليهم السلام فوجدتهن مؤمنات: فأم إسحق، وموسى، وهارون، وعيسى، وحواء أم شيث المذكورات في القرآن، بل قيل بنبوتهن، ووردت الأحاديث بإيمان هاجر أم إسماعيل، وأم يعقوب، وأمهم أولاده، وأم داود وسليمان، وزكريا... فأمهات الأنبياء الذين من بني إسرائيل كلهن مؤمنات، وأيضاً فغالب أنبياء بني إسرائيل كانوا أولاد أنبياء... فكذلك أم النبي ﷺ (٢).

أما ما ورد في بعض الروايات من أن السبب في نزول قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] حتى ختم الآية: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]، أن النبي ﷺ أراد أن يستغفر لأمه فمنع من ذلك... فإضافة إلى كون الحديث ضعيف، فقد تباينت أقوال العلماء في سبب نزول الآية وتأويلها، على أقوال:

القول الأول: أنها نزلت في شأن أبي طالب عم النبي ﷺ، لأن النبي ﷺ أراد أن يستغفر له بعد موته، فنهاه الله عن ذلك.

القول الثاني: أنها نزلت في أم الرسول ﷺ، وذلك أنه أراد أن يستغفر لها فمنع من ذلك.

(١) انظر: سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ٢/١٦٤-١٦٥.

(٢) الحاوي للفتاوي ٢/٢٢٣.

القول الثالث: أنها نزلت من أجل أن قوماً من أهل الإيمان كانوا يستغفرون لموتاهم من المشركين، فنها عن ذلك.

القول الرابع: أن الاستغفار في هذا الموضع بمعنى الصلاة ...

القول الخامس: أن الاستغفار في هذا الموضع بمعنى الدعاء ... (١).

فأقوال العلماء في سبب الآية متضاربة، وكل ما تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال، هذا علاوة على أن الحديث المرفوع في ذلك فيه مقال.

(هـ) يضاف لما سبق أن الحديث من أخبار الآحاد التي لا يحتج بها في العقائد - كما تقدم عن جمهور الأصوليين ...

(٣) روى البزار بسنده عن بريدة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا بودان، أو بالقبور، سألت الشفاعة لأمه، أحسبه قال: فضرب جبريل ﷺ صدره، وقال: لا تستغفر لمن مات مشركاً" (٢).

والحديث ضعيف، في سنده محمد بن جابر اليمامي السحمي: ضعفه ابن معين، والنسائي. وقال البخاري: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: ساء حفظه في الآخر، وذهبت كتبه، وقال أحمد: لا يحدث عنه إلا شر منه، وقال ابن حبان: كان أعمى يلحق في كتبه ما ليس من حديثه ويسرق (٣).

(٤) ذكر ابن جرير في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩]، قال: قرأ بعض أهل المدينة: (ولا تسأل) جزماً بمعنى النهي مفتوح التاء من "تسأل" وجزم اللام منها، وتأول الذين قرأوا هذه القراءة، حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري، عن موسى بن عبده عن محمد بن كعب

(١) انظر: تفسير الطبري ١١/٥٦-٦١، أسباب النزول للنيسابوري، ص ١٧٧-١٧٨، تفسير ابن كثير، ص ٨٢٢-٨٢٤، الدرر المنثور ٤/٢٧١-٢٧٥، تفسير ابن أبي حاتم ٦/١٨٩٣-١٨٩٥، الجامع لأحكام القرآن ٨/٢٧٢-٢٧٤.

(٢) أخرجه البزار برقم (٩٦ كشف)، وذكره الهيثمي في المجمع ١/١٥٣ برقم ٤٥٨، وقال رواه البزار، وقال: لم يروه بهذا الإسناد إلا محمد بن جابر، عن سماك بن حرب، قلت: ولم أر من ذكر محمد بن جابر هذا.

(٣) انظر ميزان الاعتدال ٦/٨٧-٨٩ ترجمة رقم ٧٣٠٧.

القرظي، قال: قال رسول الله ﷺ: "ليت شعري ما فعل أبوأي؟" فنزلت: ولا تسأل عن أصحاب الجحيم" (١).

والأثر كما قال السيوطي مرسل ضعيف الإسناد، في سنده: الحسن بن يحيى، قال النسائي: لا شيء خفيف الدماغ (٢).

وفي السند أيضاً: موسى بن عبيدة الربذي: قال أحمد: لا يكتب حديثه، وقال النسائي وغيره: ضعيف، وقال ابن عدي: الضعف على رواياته بين، وقال ابن معين: ليس شيء، وقال مرة: لا يحتج بحديثه، وقال يحيى بن سعيد: كنا نتقي حديثه، وقال ابن سعد: ثقة، وليس بحجة، وقال: يعقوب بن شيبة: صدوق ضعيف الحديث جداً (٣).

(٥) روى أحمد وغيره بسندهم عن عبد الله بن مسعود، قال: جاء ابنا مليكة إلى النبي ﷺ، فقالا: إن أمنا كانت تكرم الزوج، وتعطف على الولد. قال: وذكر الضيف، غير أنها كانت وأدت في الجاهلية. قال: أمكما في النار. فأدبرا، والشريرى في وجوههما، فأمر بهما، فردا، فرجعا والسرور يُرى في وجوههما، رجيا أن يكون قد حدث شيء، فقال: أمي مع أمكما" (٤).

والحديث ضعيف، في سنده: عثمان بن عمير، قال الذهبي: ضعفه، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني وغيره: ضعيف. وقال أحمد بن حنبل:

(١) أخرجه ابن جرير في التفسير ٧١٩/١ برقم ١٥٥٧، السيوطي في الدر المنثور ٢٤٤/١، وعزاه لوكيع وسفيان بن عيينة وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر. وقال: هذا مرسل ضعيف الإسناد.

(٢) انظر: ميزان الاعتدال ٢٧٩/٢ ترجمة رقم ١٩٦٢، تهذيب الكمال ٣٣٦/٦ ترجمة رقم ١٢٨٠، تهذيب التهذيب ٢٩٤/٢ ترجمة رقم ١٣٦٣.

(٣) انظر: ميزان الاعتدال ٥٥١/٦ ترجمة رقم ٨٩٠٢، تهذيب التهذيب ٣١٨/١٠-٣٢٠ ترجمة رقم ٧٣١٠.

(٤) أخرجه أحمد، ص ٣٠١ برقم ٣٧٨٦، والبزار ٣٣٩/٤ برقم ١٥٣٤ (زوائد)، الطبراني في الكبير برقم (١٠٠١٧)، الحاكم في المستدرک ٣٩٦/٢ برقم ٣٣٨٥، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وعثمان بن عمير هو ابن القطان. وقال الذهبي في التلخيص: لا والله فعثمان ضعفه الدارقطني، والباقون ثقات، وذكره الهيثمي في المجمع ٤٧٦/١٠ برقم ١٨٤٥٧، وقال: رواه أحمد، والبراز، والطبراني، وفي أسانيدهم كلهم: عثمان بن عمير، وهو ضعيف.

ضعيف الحديث، وقال ابن عدي: ردئ المذهب، وقال ابن أبي حاتم: ضعيف، سألت أبي عنه، فقال: ضعيف الحديث منكر الحديث، كان شعبة لا يرضاه (١).

(١) انظر: ميزان الاعتدال ٥/٦٤-٦٥ ترجمة رقم ٥٥٥٦، تهذيب التهذيب ٧/١٢٨-١٢٩ ترجمة رقم ٤٦٦٩، تهذيب الكمال ١٩/٤٦٩-٤٧٢ ترجمة رقم ٣٨٥١.

القول بامتحانهما في عرصات القيامة

والقول بامتحانهما في عرصان القيامة قول ذكره العلماء في أهل الفترة عموماً^(١)، وقد تقدم أن والديه ﷺ من أهل الفترة، والأدلة التي استدلووا بها على امتحان أهل الفترة في عرصات القيامة، هي:

(١) روى أحمد وغيره بإسنادهم إلى الأسود بن سريع ﷺ أن نبي الله ﷺ قال: "أربعة يمتحنون يوم القيامة، رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبر، وأما الهرم فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب ما أتاني لك رسول، فيأخذ موثيقهم ليطيعنه، فيرسل إليهم أن ادخلوا النار، قال: فوالذي نفس محمد بيده، لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً"^(٢).

والحديث ضعيف، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تخريجه لأحاديث مسند الإمام أحمد^(٣): هذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة وهو ابن دعامة مدلس، وقد عنعن، ثم إن سماعه من الأحنف بن قيس مستبعد، لأنه ولد في البصرة سنة (٦٠هـ)، قال ابن عدي: ربما يغلط في الشيء بعد الشيء، وأرجو أنه صدوق.

(١) انظر: كل مولود يولد على الفطرة، ص ٢٦ فما بعدها، فتح الباري ١١/ ٤٥٠-٤٥١.

(٢) أخرجه أحمد، ص ١١٤٠ برقم ١٦٤١٠، ابن حبان في صحيحه ٣٥٦/١٦ برقم ٧٣٥٧، البيهقي في الاعتقاد، ص ١١١، ابن أبي عاصم في السنة، ص ١٨٨ برقم ٤٠٤، الطبراني في الكبير برقم ٨٤١، البزار برقم ٢١٧٤ (كشف)، وذكره الهيثمي في المجمع ٣١٣/٧ برقم ١١٩٣٦، وقال: رواه أحمد والبزار، إلا أنه قال: يعرض على الله الأصم الذي لا يسمع شيئاً، والأحمق والهرم، ورجل مات في الفترة. ورواه الطبراني بنحوه، وذكر بعده إسناداً إلى أبي هريرة، قالاً بمثل هذا الحديث غير أنه قال في آخره: فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن لم يدخلها يُسحب إليها. هذا لفظ أحمد، ورجاله في طريق الأسود بن سريع وأبي هريرة رجال الصحيح، وكذلك رجال البزار فيهما.

(٣) انظر المسند بتخريج الشيخ شعيب الأرنؤوط ٢٦/ ٢٢٨.

قلت: معاذ بن هشام، قال فيه يحيى بن معين: صدوق ليس بحجة، وقال ابن عدي: أرجو أنه صدوق، وربما يغلط (١)، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس بذلك القوي (٢).

فمعاذ مع أنه روى له الشيخان إلا أنه يغلط في أشياء، وهذه يجب أن تجتنب، وقد اضطرب في رواية هذا الحديث، فرواه كما ذكرناه عنه، ورواه مرة أخرى فقال: عن قتادة عن الأسود بن سريع، أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٣)، فأسقط من الإسناد الأحنف بن قيس.

ورواه أيضاً فقال: عن قتادة عن الحسن عن الأسود، فأدخل الحسن في الإسناد بدل الأحنف (٤)، والحسن لم يسمع من الأسود. ورواه مرة أخرى فقال: عن هشام عن قتادة عن الحسن البصري عن أبي رافع عن أبي هريرة به مرفوعاً (٥)، فهذا اضطراب من معاذ بن هشام لا يحتمل منه

(٢) وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "يؤتى يوم القيامة بالمسوخ عقلاً، وبالهلك في الفترة، وبالهلك صغيراً، فيقول المسوخ عقلاً: يارب، لو آتيتني عقلاً ما كان من آتيتني عقلاً بأسعد بعقله مني، ويقول الهالك في الفترة: يارب، لو أتاني منك عهد ما كان من آتاه منك عهد بأسعد بعهد مني، ويقول الهالك صغيراً: لو آتيتني عمراً ما كان من آتيتني عمراً بأسعد بعمره مني. فيقول الرب تبارك وتعالى: إني أمركم بأمر فتطيعوني؟ فيقولون: نعم وعزتك، فيقول: اذهبوا فادخلوا النار - ولو دخلوها ما ضررتهم - قال: فتخرج عليهم قوايص، يظنون أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء، فيرجعون سراعاً، قال: يقولون: خرجنا يارب، وعزتك تريد دخولها فخرجت علينا قوايص، ظننا أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء، فيأمرهم الثانية،

(١) انظر ميزان الاعتدال ٤٥٣/٦ ترجمة رقم ٨٦٢١، تهذيب التهذيب ١٧٩/١٠ ترجمة رقم ٧٠٥٩، تهذيب الكمال ١٤٨/٢٨ ترجمة رقم ٦٠٣٨.

(٢) انظر تهذيب التهذيب ١٨٠/١٠، ترجمة رقم ٧٠٥٩، وقال الدكتور بشار عواد في هامش تهذيب الكمال ١٤١/٢٨: وقال ابن محرز: سمعت يحيى وقيل له: أيما أحب إليك في قتادة: سعيد أو هشام؟ فقال: سعيد ثقة ثبت، وهشام ثقة، وأما ابنه معاذ فلم يكن بالثقة، إنما رغب فيه أصحاب الحديث للإسناد، وليس عند الثقات الذين حدثوا عن هشام هذه الأحاديث.

(٣) انظر تاريخ أصبهان ٢/٢٥٥.

(٤) أخرجه البزار برقم (٢١٧٤ كشف).

(٥) أخرجه أحمد، ص ١١٤٠ برقم ١٦٤١١.

فيرجعون كذلك يقولون مثل قولهم، فيقول الله تبارك وتعالى: قبل أن تخلقوا علمت ما أنتم عاملون، وعلى علمي خلقتكم وإلى علمي تصيرون، فتأخذهم النار" (١).

والحديث ضعيف جداً، في سنده عمر بن واقد، قال أبو مسهر: ليس بشيء، وقال النجدي: منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك، وروى الفسوي عن دحيم، قال: لم يكن شیوخنا يحدثون عنه، قال: وكأنه لم يشك أنه كان يكذب، وكذبه مروان بن محمد (٢)، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال الترمذي: منكر الحديث، وقال النسائي، والدارقطني، والبرقاني: متروك الحديث (٣).

(٣) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "يؤتي بالهالك في الفترة، والمعتوه، والمولود، فيقول الهالك في الفترة: لم يأتي كتاب ولا رسول، ويقول المعتوه: أي رب، لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيراً ولا شراً، ويقول المولود: لم أدرك العمل، قال: فيرفع لهم نار، فيقال لهم: رُدُّوها، أو قال: ادخلوها، فيدخلها من كان في علم الله سعيداً، أن لو أدرك العمل، قال: ويمسك عنها من كان في علم الله شقيماً، أن لو أدرك العمل، فيقول تبارك وتعالى: (إياي عصيتم، فكيف برسلي بالغيب)" (٤).

والحديث ضعيف، في سنده: عطية بن سعد بن جنادة العوفي، قال أحمد بن حنبل: هو ضعيف الحديث، وقال: كان الثوري وهيثم يضعفان حديث عطية. وقال: أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، وقال إبراهيم الجوزجاني: مائل. وقال النسائي: ضعيف (٥).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٨٣/٢٠، الأوسط ٤٩/٦ برقم ٧٩٥٥، وذكره الهيثمي في المجمع ٣١٤/٧ برقم ١١٩٣٩، وقال:

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عمرو بن واقد، وهو متروك عند البخاري وغيره، ورمي بالكذب، وقال محمد بن المبارك الصوري: كان يتبع السلطان، وكان صدوقاً، وبقية رجال الكبير رجال الصحيح.

(٢) انظر: ميزان الاعتدال ٣٤٩/٥-٣٥١، ترجمة رقم ٦٤٧١.

(٣) انظر: تهذيب الكمال ٢٢/٢٨٦-٢٨٩، ترجمة رقم ٤٤٦٨.

(٤) أخرجه البزار برقم (٢١٧٦ كشف)، وذكره الهيثمي في المجمع ٣١٤/٧ برقم ١١٩٣٨، وقال: رواه البزار، وفيه عطية، وهو ضعيف.

(٥) انظر تهذيب الكمال ٢٠/١٤٥ فما بعدها، ترجمة رقم ٣٩٥٦، ميزان الاعتدال ١٠٠/٥-١٠١، ترجمة رقم ٥٦٧٣، سير أعلام النبلاء ٥/٣٢٥-٣٢٦.

(٤) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "يؤتى بأربعة يوم القيامة: بالمولود والمعته، وبمن مات في الفترة، وبالشيخ القاني، كلهم يتكلم بحجته، فيقول الرب تبارك وتعالى لعنق من النار: أبرز، فيقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلاً من أنفسهم، وإني رسول نفسي إليكم، ادخلوا هذه، فيقول من كتب عليه الشقاء: يا رب أين ندخلها ومنها كنا نفر؟ قال: ومن كتب عليه السعادة يمضي فيقتحم فيها مسرعاً، قال: فيقول الله تبارك وتعالى، أنتم لرسلي أشد تكذيباً ومعصية، فيدخل هؤلاء الجنة، وهؤلاء النار" (١).

والحديث ضعيف، وقد ظن الإمام الهيثمي أن عبد الوارث -أحد رجال السند- هو ابن سعيد الثقة، وليس كذلك، والصحيح أنه عبد الوارث الأنصاري مولى أنس، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين: مجهول (٢).

وفي سند الحديث أيضاً: ليث بن أبي سليم: قال أحمد: مضطرب الحديث، وقال يحيى والنسائي: ضعيف، وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره (٣).

وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ليث لا يشتغل به، هو مضطرب الحديث، وقال أبو زرعة أيضاً: ليث بن أبي سليم لين الحديث، لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث.

وقال الدكتور بشار عواد في هامش تهذيب الكمال: وقال عباس الدوري: سئل يحيى عن ليث وحجاج، فقال: ما أقربهما، وقال الدارمي عنه: ضعيف، وقال ابن الجنيدي عنه: ليس بذاك القوي، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: سألت يحيى بن معين عن حديث ليث بن أبي سليم، فقال: ليس حديثه بذاك ضعيف، وقال أبو معمر: كان ابن عينية لا يحمد حفظ ليث بن أبي سليم، وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: يضعف حديثه ليس بثبت، وقال النسائي، ضعيف، وتركه يحيى القطان، وابن مهدي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين،

(١) أخرجه البزار برقم (٢١٧٧ كشف)، أبو يعلى في مسنده برقم ٤٢٢٤، وذكره الهيثمي في المجمع ٣١٣/٧ برقم ١١٩٣٧، وقال:

رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٢) انظر ميزان الاعتدال ٤/٤٣١ ترجمة برقم ٥٣١٥، لسان الميزان ٤/١٠٤-١٠٥، ترجمة رقم ٥٤٠٧.

(٣) انظر ميزان الاعتدال ٥/٥٠٩ فما بعدها، ترجمة رقم ٧٠٠٣، تهذيب الكمال ٢٤/٢٨٤-٢٨٥ ترجمة رقم ٥٠١٧.

وقال البزار، أصابه شبه الاختلاط فيبقى في حديثه لين. وقال الدارقطني: ليس بحافظ، وقال أيضاً: سيء الحفظ، وقال أيضاً: ضعيف... (١).

(٥) روى ثوبان رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إذا كان يوم القيامة، جاء أهل الجاهلية يحملون أوثانهم على ظهورهم، فيسألهم ربهم عز وجل: ما كنتم تعبدون؟ فيقولون: ربنا لم ترسل إلينا رسولاً، ولم يأتنا أمر، ولو أرسلت إلينا رسولاً لكننا أطوع عبادك لك، فيقول لهم ربهم: أرأيتم إن أمرتكم بأمر أطيعوني؟ قال: فيقولون: نعم، قال: فيأخذون موثيقهم على ذلك فيأمرهم أن يعمدوا للجهنم فيدخلونها. قال: فينطلقون حتى إذا جاؤوها رأوا لها تغيطاً وزفيراً، فهابوا فرجعوا إلى ربهم فقالوا: ربنا فرقنا منها، فيقول: ألم تعطوني موثيقكم لتطيعوني، اعمدوا لها فادخلوا، فينطلقون حتى إذا رأوها فرقوا فرجعوا، فقالوا: ربنا لا نستطيع أن ندخلها، قال: فيقول: ادخلوها داخرين، قال: فقال نبي الله ﷺ: لو دخلوها أول مرة كانت عليهم برداً وسلاماً" (٢).

قلت: والحديث ضعيف، وقد ذهل الحاكم والذهبي في تصحيحهما للحديث، ففي سنده: إسحق بن إدريس الأسواري البصري: تركه ابن المديني، وقال أبو زرعة: واه. وقال البخاري: تركه الناس، وقال الدارقطني: منكر الحديث، وقال يحيى بن معين: كذاب يضع الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال ابن حبان: كان يسرف الحديث، وقال البزار، قال يحيى بن معين، لا يكتب حديثه. وقال محمد بن المثنى: واهي الحديث. وقال النسائي: بصري متروك، وقال ابن عدي: له أحاديث، وهو إلى الضعف أقرب (٣).

(١) انظر هامش تهذيب الكمال ٢٤/٢٨٣-٢٨٤، ٢٨٧، ٢٨٨.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٤٩٧ برقم ٨٣٩٠، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة، وإنما أخرج مسلم حديث معاذ بن هشام عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان مختصراً ووافقه الذهبي، وذكره الهيثمي في المجمع ١٠/٤٥٥ برقم ١٨٣٧٧، وقال: رواه البزار، بإسنادين ضعيفين، وانظر البزار (٣٤٣٣، ٣٤٣٤ كشف).

(٣) انظر: لسان الميزان ١/٤٦٣-٤٦٤، ترجمة رقم ١١٠٢.



أما محمد سنان القزاز - أحد رجال السنن - فقد رماه أبو داود بالكذب، وقال عنه ابن خراش: ليس بثقة، كذاب (١).

وعليه فقد تبين من خلال الحكم على أحاديث امتحان أهل الفترة ومنهم والديه رضي الله عنه، أنها كلها ضعيفة، لا تقوم بها حجة، يضاف لذلك أن دار الآخرة دار جزاء لا تكليف فيها، بعكس الحياة الدنيا التي هي دار تكليف لا جزاء فيها، وعلى هذا جمهور العلماء ... (٢).

(١) انظر: تهذيب الكمال ١٧٧/٩ ترجمة رقم ٦٢٠٨، ميزان الاعتدال ١٨٠/٦ ترجمة رقم ٧٦٥٧، الوافي بالوفيات ١١٧/٣ ترجمة رقم ١٠٨٨.

(٢) انظر في هذه المسألة: فتح الباري ٤٥١/١١، البحر المحيط ٣٠٩/٨، تفسير الرازي ٨٤/٣٠، روح البيان ١٤٠/١٠، الكشف ١٤٧/٤.

وبعد هذا التطواف الممتع في رياض الكتاب والسنة وكتب أهل العلم، نثبت أهم نتائج البحث، وهي:

(١) أن أهل الفترة، وكل من لم تبلغه دعوة النبي، ليس مكلفاً، ويضاف لهم المجنون، وغير البالغ، وفاقد حاستي السمع والبصر، وكذا النائم في حال نومه، والمغمى عليه في حال إغمائه، والساهي في حال سهوه...

(٢) أن والداه ﷺ ناجيان، لأنهما من أهل الفترة، التي انقطع فيها وحي السماء، فلم يرسل إليهم رسول، وقد خاطب الله رسوله بقوله: ﴿لَتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة: ٣]. وقد حكم الله تعالى بنجاة من لم يرسل إليهم رسولا، فقال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

(٣) أن الأحاديث الدالة على هلاكهم أحاديث آحاد لا تفيد إلا الظن، ومع هذا فهي لم تخل من مقال.

(٤) أن الأحاديث الدالة على امتحان أهل الفترة، كلها ضعيفة، تكلم عليها أهل العلم، ولهذا فلا تقوم بها حجة، يضاف لذلك أن دار الآخرة دار جزاء لا تكليف فيها، بعكس الحياة الدنيا التي هي دار تكليف لا جزاء فيها.

والحمد لله رب العالمين

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، مؤسسة الحلبي وشركاه، ١٩٦٧م.
- ٣- إرشاد الفحول، الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م.
- ٤- أساس التقديس، الرازي، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.
- ٥- أسباب النزول، الواحدي النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٠م.
- ٦- أسرار التنزيل وأنوار التأويل، الرازي، دار واسط، العراق.
- ٧- الأسماء والصفات، البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٨- الاعتقاد، البيهقي، عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٩٨٥م.
- ٩- البحر المحيط، أبو حيان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.
- ١٠- البداية والنهاية، ابن كثير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م.
- ١١- بصائر ذوي التمييز، الفيروزآبادي، دار الباز، مكة المكرمة.
- ١٢- التاريخ الكبير، البخاري، دار الفكر، بيروت.
- ١٣- التحرير والتنوير، ابن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٠م.
- ١٤- تحفة المرید علی جوهرۃ التوحید، الباجوري، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٣٩م.
- ١٥- التعريفات، الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٠م.
- ١٦- تفسير ابن أبي حاتم، مكتبة نزار الباز، الرياض، ط ٢، ٢٠٠٦م.
- ١٧- تفسير ابن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٢م.
- ١٨- تفسير ابن عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.
- ١٩- تفسير ابن كثير، بيت الأفكار الأولية، الرياض، ط ١١، ١٩٩٦م.
- ٢٠- تفسير الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٠م.
- ٢١- تفسير الشربيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٤م.
- ٢٢- تفسير الشوكاني، دار ابن حزم، بيروت، ط ١١، ٢٠٠٠م.
- ٢٣- تفسير القاسمي، دار الفكر، بيروت، ط ١، ٢٠٠٥م.



- ٢٤- تفسير القرطبي، دار التاريخ العربي، بيروت.
- ٢٥- تفسير الطبراني، دار الكتاب الثقافي، الأردن، اربد، ط١، ٢٠٠٨م.
- ٢٦- تفسير الطبري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
- ٢٧- تفسير الكلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
- ٢٨- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
- ٢٩- تهذيب الكمال، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.
- ٣٠- حاشية البيضاوي على الجلالين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
- ٣١- الحاوي للفتاوي، السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا.
- ٣٢- الدر المنثور، السيوطي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- ٣٣- دلائل النبوة، لأبي نعيم الأصبهاني، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.
- ٣٤- دلائل النبوة، البيهقي، دار الحديث، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.
- ٣٥- روح البيان، البروسوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- ٣٦- روح المعاني، الألوسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
- ٣٧- زاد المعاد، ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
- ٣٨- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، الصالحى، القاهرة، ١٩٩٧م.
- ٣٩- سنن ابن ماجه، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.
- ٤٠- سنن أبي داود، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.
- ٤١- سنن الترمذي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.
- ٤٢- سنن النسائي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.
- ٤٣- السنة، ابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٩٩٨م.
- ٤٤- سير أعلام النبلاء، الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
- ٤٥- شرح الصاوي على جوهر التوحيد، دار ابن كثير، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
- ٤٦- شرح العضد على مختصر ابن الحاجب، الأيجي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٧٣م.
- ٤٧- شرح الفقه الأكبر، على القاري، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.



- ٤٨- شرح الكوكب المنير، الفتوحى، نشر جامعة الملك عبد العزيز بالسعودية.
- ٤٩- شعب الإيمان، البيهقي، دار الفكر، بيروت، ط١، ٢٠٠٤م.
- ٥٠- صحيح البخاري، بيت الأفكار الأولية، الرياض، ط١١، ١٩٩٨م.
- ٥١- صحيح مسلم، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨م.